Journal of the University of Babylon for Humanities مَجلّةُ جَامعةِ بَابِلَ للعُلومِ الإنسَانيّةِ
Vol.32 / No.12/ 2024 المجلد 32 / العدد 12/2024

الزيجات المحظورة في العراق ومصر في العصور القديمة

زينب جبار جاسم
جامعة بابل/ رئاسة الجامعة /التوظيف والملاك
Zainab almansori@uobabylon.edu.iq

شعبان السمنودي عبد القادر إسماعيل
أستاذ التاريخ القديم والحضارة/ قسم التاريخ والحضارة/ كلية اللغة العربية بأسيوط/جامعة الأزهر
shbanalsmnwdy@gmail.com

تاريخ استلام البحث: 2024/10/11 تاريخ قبول النشر: 11/ 2024/11 تاريخ نشر البحث: 29/ 12/ 2024

المستخلص

لم يتقبل المجتمعان العراقي والمصري في العصور القديمة العديد من الأفعال الممقوتة، التي حظرتها القوانين وتأباها العادات والتقاليد التي كانت سائدة آنذاك، ومن بينها زواج الابن من أمه، أو زواج الأب من بنته، وعاقب من يفعل ذلك بطرده خارج حدود مدينته، وحظر اتصال الرجل بزوجة ابنه وشدد العقوبة، وجعل جزاء من يفعل ذلك الموت عن طريق ربطه وإلقائه في مياه النهر، أو زواج الأخت من أخيها وهو الأمر الذي منع منعًا باتًا في العراق، وأجازته الطبقة الحكامة في مصر، بخلاف عامة الشعب الذين رفضوا حدوث مثل هذا النوع من الزواج في ما بينهم. وحرصت الأعراف العراقية والمصرية القديمة التي كانت سائدة آنذاك على عدم زواج المرأة ممن هو أقل منها في المجتمع حفاظاً على الكفاءة بينهما، هذا بالإضافة إلى البعد عن مسألة زواج الفتيات الصغيرات حفاظًا على صحة المرأة واستقراها النفسي والأسري، والانتظار حتى بلغوها سن الرشد حتى تكون قادرة على تربية أبنائها والحفاظ على أسرتها. والقدرة على القيام بواجباتها تجاه زوجها. وألزم المجتمع العراقي القديم إتمام الزواج بوثيقة تكون بمثابة عقد رسمي، وإلا يكون الزواج باطلًا، ولا يحق للمرأة المطالبة بأية حقوق. وهو الأمر الذي طبقه المصريون في مرحلة لاحقة نسبيًا.

الكلمات الدالة: حظر، زواج، محارم، العراق، مصر، القديم.

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

Journal of the University of Babylon for Humanities مَجلّةُ جَامعةِ بَابِل للعُلومِ الإنسَانيّة
Vol.32 / No.12/ 2024 المجلد 32 / العدد 12/2024

Proscribed Marriages in Iraq and Egypt in the Ancient Times

Zainab Jaber Jasim
University of Babylon

Shaaban Elsamanoudy Abdelkader Ismaiel
Ancient History /Al-Azhar University

Abstract

During ancient times, Iraqi and Egyptian societies did not accept many of the abhorrent acts that were prohibited by laws and were rejected by the customs and traditions that were prevalent at that time, including the marriage of a son to his mother or the marriage of a father to his daughter, and anyone who did that was punished by expelling him from the borders of his city. It also prohibited a man from having sex with his son's wife and made the punishment for anyone who did that death by tying him up and throwing him into the river, or the marriage of a sister to her brother, which was strictly prohibited in Iraq and was permitted by the ruling class in Egypt, unlike the general public who refused such a type of marriage among themselves. Customs also required that a woman not marry someone who was below her social, economic and functional level in order to preserve the competence between the husband and wife and so that things would be straightened out by not being arrogant to her husband and the man could apply the guardianship that God had given her. In addition to staying away from the issue of marrying young girls in order to preserve the woman's health and psychological and family stability and waiting until she reached adulthood so that she would be able to raise her children, preserve her family and be able to perform her duties towards her husband. The ancient Iraqi society also required the completion of Marriage with a document that serves as an official contract, and the marriage is not invalid and the woman does not have the right to demand any rights, which is something that the Egyptians implemented in a relatively later period.

Key words: Ban, marriage, Tissues, Iraq, Egypt,Old.

المقدمة:

هناك العديد من الأفعال التي كانت ممنوعة ومحرمة في عملية الزواج عند العراقيين والمصريين القدماء، التي تجنبها أهل هاتين الحضارتين في الكثير من الأحوال، ومن أبرزها زواج المحارم من بناتهم، والأبناء من أمهاتهم والأخوة من أخواتهم – في الكثير وهو ماتأباه الفطرة السليمة في كل وقت وحين فضلا عن زواج المرأة ممن هو أقل منها منزلة، وهو ما حتمته التقاليد المصرية مراعاة للكفاءة في اختيار الزوجة المناسبة أو الزوج المناسب، فكان يفضل الزواج من الطبقة نفسها، حفاظاً على تحقيق الاحترام بينهما، وعدم استعلاء الزوجة على زوجها، وحظر أهل العراق ومصر في العصور القديمة الزواج من الفتيات القاصرات (الصغيرات) حفاظاً على صحتهن، واستقرارهن النفسي الأسري، وحظر الزواج بلا كتابة عقد رسمي، الذي هو شرط أساسي لصحة الزواج وعدم بطلانه، خاصة في العراق مما يدل على أن العراقيين والمصريين ابتعدوا عن العديد من الأفعال السيئة، التي نادت التقاليد والعادات والقوانين بتجنبها وتجريم فعلها، وتمسكوا بالقيم الأخلاقية التي كانت أساساً

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

لقيام تلك الحضارتين في كافة جوانب المجتمع وهو ما سنتاوله في الصفحات التالية بما توصلت إليه الدراسة من دلائل نصية وأثرية.

أولًا: تحريم (حظر) زواج المحارم:

1ـــ في العراق

يلاحظ أن المجتمع العراقي القديم قد حدد العديد من حالات الزواج المحرم، وفي مقدمتها المرأة المتزوجة، فهي حرام على غير زوجها، وينزل القانون عقوبة الموت على من يتزوجها، ويعده اغتصاباً.

وحرّم القانون الاتصال بالابنة وزوجة الابن؛ لأن منزلة الأخيرة بالنسبة لرب الأسرة في منزلة إحدى بناته، ومن المحارم الكبرى في المجتمع البابلي القديم زواج الابن بأمه بعد وفاة أبيه[1،ص85]

وقد أشارت المواد القانونية التي جاءت في شريعة الملك البابلي "حمورابي" (تقريبا 1792–1750 ق.م) إلى عقوبة من يتعدى حدود المحارم، وذلك على النحو التالي[2،ص45–46]

ـــــــ ورد في المادة رقم (154) عن حظر زواج الرجل بابنته ما يلي:

"إذا جامع رجل ابنته يجبر على ترك المدينة".

ـــــــ وتحريم جماع زوجة الابن، فقد جاء في المادة رقم (155):

"لو اختار رجل عروسًا لابنه ودخل بها ابنه، ولكن بعدئذ نام هو بنفسه معها، وضبطا فإن هذا الرجل يشد وثاقه ويلقى به في الماء".

أما المادة (156) فقد ورد فيها:

"إن اختار سيد عروسًا لابنه، ولم يدخل بها ابنه، ولكنه قام هو بذلك، فإنه يدفع لها نصف مينا من الفضة، ويعوض لها جميع ما جلبته معها من بيت أبيها حتى يمكن لأى رجل تحبه أن يتزوجها".

ـــــــ أما حظر الزواج بالأم فقد جاء في المادة (157):

"لوضاجع رجل أمه بعد وفاة ابيه يحرق كليهما".

وذكر في المادة (158):

"لوقبض على رجل بعد موت أبيه متلبسًا بمضاجعة مرضعته التي كانت حاملة أطفال، فإنه يطرد من بيت أبيه".

ـــــــ أما عن زواج الأخ بأخته فقد ورد في النصوص العراقية ما يؤكد زواج الأمير"كوديا" [3،ص141] تقريبا (2144– 2124 ق.) من فتاة تدعى "نن اللا"، وقد أكدت النصوص نفسها بشكل واضح أن هذه الفتاة هي ابنة الأمير "أور بابا" مؤسس أسرة لكش الثانية[4،ص23]

وعلى الرغم من كثرة النصوص التي تركها الأمير "جوديا" إلا أنه لم يذكر فيها بشكل واضح الاسم الحقيقي لوالده، ولكن النصوص المتاحة عن أسرة لكش(لجش) الثانية تشير إلى أنه ابن الأمير "أور بابا" مؤسس هذه الأسرة، وأن وصول الأمير "جوديا" للحكم لم يكن عن طريق قيامه بثورة للاستيلاء عليه، ولكن تم انتقال الحكم إليه بشكل طبيعي، كما تنتقل السلطة من الأب لابنه. فإذا كان "جوديا" هو بالفعل ابن "أور بابا" مؤسس هذه الأسرة فمعنى هذا أنه تزوج من أخته "نن اللا"، فقد أكدت النصوص المسمارية المؤرخة بعصر الأمير "جوديا"

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

أنها ابنة الأمير " أور بابا"، وهو أمر لا يمكن قبوله بأي حال من الأحوال؛ لأن النصوص العراقية القديمة التي وصلت إلينا –حتى الآن– خاصة تلك التي تعود لعصر أسرة لكش الثانية لم يرد فيها ما يشير إلى مسألة زواج الأخ من الأخت، التي كانت تمارس أحياناً من الملوك المصريين وبذلك لم تكن معروفة عند العراقيين القدماء قط، بل كانت محظورة ومحرمة تحريماً كلياً، ومن يقوم بفعل هذا الأمر يكون قد ارتكب إثماً وجرماً عظيماً؛ ولهذا يجب تأكيد أن "كوديا" لم يكن ابناً لـــ "أور بابا" من الأصل، ويجب توضيح طريقة وصوله للحكم بطريقة سلمية كما لو أنه ابن حقيقي للملك "أور بابا"[4،ص23–24]

وهنالك نص يؤيد أن الملـــك جوديا ألّـــه نفسه بوضع علامة الألوهية دنكر(d) أمام اسمه حيث نقرأ: dNIN.GIS.ZI.DA ننكشزيدا الإله إلى dGU– DI. A جوديا الإله الأمير ENSI LAGA’SAki مدينة لكش LU. E. AN. NA السماء معبد رجل IN. NI. A. KAM بنى الذي) ٥٦ d nin = ğiš–zi–da (ننكشزيدا الإله Diğir–gù = dé–a كوديا الإله أمير –énsi مدينة لكش KI.Lagaš Lù é–an–na السماء معبد رجل In–dù–a–kam بنى الذي)

فمن دراسة النصوص المسمارية التي تركها "جوديا" نجد أنه زار معبد الإلهة "كاتوم دوك"، التي تعني بالسومرية: *"التي تجلب الحليب الطيب"*، وهي إحدى الآلهة التي عُبدت في مدينة لكش، وقدّم الصلاة لتمثالها قائلاً لها: *"لا أملك أمّا أنت أمي، لا أملك أبا أنت أبي، لقد استقبلتي بذرتي وولدتني بكل قدسية"*. وفي نص آخر له ذكر أنه ابن الإله "ننكش زيدا" أحد آلهة لكش. والإله الشخصي الذي اتخذه جوديا، وبذلك يتضح أنه قد أكد أن والديه من مرتبة الآلهة، مما يدل على أنه ولد من أبوين يمثلان دور الآلهة، مما يشير إلى أنه قد نتج عن طقس الزواج المقدس، الذي هو عبارة عن زواج إلهي حصل بين كاهنة من الدرجة العليا تقوم عبره بتمثيل دور إلهة الخصوبة (عشتار) وبين كاهن (أو ملك أو حاكم غالبا) قام بتمثيل دور إله الخصب (تموز) أيضاً، وفي المعتقد العراقي القديم أن مثل هذا النوع من الزواج الذي يحصل في فصل الربيع من كل عام لتجديد الخصوبة في الطبيعة؛ ولذلك ينتج عن مثل هذا الزواج أطفال يدّعون الألوهية؛ لأنهم ولدوا في مناسبة مقدّسة، ومن أبوين كانا يقومان بدور الآلهة[4، ص 23–26]

ولذلك فإن ادعاء الأمير "جوديا" بأن أباه الإله "ننكش زيدا"، وأمه الآلهة "كاتوم دوك" تتفق تماماً مع ادعائه في أحد نصوصه بأنه أحد آلهة مدينة لكش، فقد ذكرت نصوصه ما يشير إلى ذلك، فقد ورد فيها: *"وهذا الإنسان* (جوديا) *هو الملك، وهو الذي يشبه صورة الإله"*[p.406،5]؛ ومن التعبيرات التي استخدمت –أيضاً–: *"الإنسان يكون في ظل إلهه الشخصي"*، وهو تعبير يعني أن حماية الإله قد امتدت إلى "جوديا"، وتمتد فوق أي من أتباع هذا الإله[3،ص141]، وبذلك انتسب إلى سيادة إلهه الذي عدّه ملكه، وعد نفسه خاضعاً له[6،ص424]، كل ذلك يؤكد أنه ولد من كاهن مثّل دور الإله "ننكش زيدا" وكاهنة مثّلت دور الإلهة "كاتوم دوك" في طقس الزواج المقدس، ومما يؤكد هذا الرأي قوله للإلهة "كاتوم دوك" أثناء صلاته لها: *"لقد استقبلتي بذرتي وولدتني بكل قدسية"*، وبذلك يتضح مما ذُكر أن "جوديا" الذي يعني اسمه بالسومرية *"الرسول أو المنادى (من الإله) أو الموحى إليه"* قد عدّ نفسه وعدّه الشعب –أيضاً– أنه إله مدينة لكش؛ لأن معظم ملوك أكد قبل قيام أسرة لكش الثانية كانوا من الملوك

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

المؤلهين؛ ولذا كان لا بد لسلالة لكش الثانية أن يكون حكّامها مؤلهين، وبذلك سنحت للأمير"جوديا" أن يكون كذلك؛ واختاره الشعب حاكماً خلفاً لـــ"أور بابا" [4،ص26].

ومما يؤكد ذلك أن الأمير "جوديا" نفسه اكتفى في أغلب نصوصه بتلقيب نفسه بلقب "إنسي"، الذي يعني – غالبًا– الأمير (يعني الأمير)؛ لأن حكمه كان على مدينته لجش فقط فضلاً عن خضوع البلاد في مدة حكمه إلى حكم الأقوام الكوتية،[p.172،7] ، وذكر في نص له منقوش على أحد تماثيله أن الإله الرئيس للكش "ننجرسو" قد اختاره من بين 216000 رجل ليكون حاكماً لها خلفاً للأمير "أور بابا" فعدّ نفسه الإله الشخصي لمدينته، الوسيط مابين شعبه وإله مدينته (ننجرسو)، وهذا ماجاء في السطر الخامس من العمود الأول للاسطوانة الخاصة به حيث نقش عليها مايلي "الحاكم الإله الشخصي لمدينته يتلو صلاته" [8،ص29]. لذلك كان مجيئه للحكم صحيحاً مع كونه لا ينتمي لأسرة الأمير "أور بابا"، ومن هنا اعتقد المتخصصون في دراسة النصوص المسمارية –خطأً– أن "كوديا" ابن "أور بابا". وبعد أن تولى "جوديا" الحكم يبدو أنه تزوج من الأميرة "تن اللا" ابنة الأمير "أور بابا"؛ ليقوي علاقته بالأسرة الحاكمة، وبذلك لا يكون الأمير "جوديا" قد تزوج من أخته كما رأى بعض العلماء، ولكنه تزوج من ابنة الأمير "أور بابا" الذي سبقه في حكم أسرة لكش الثانية[4،ص27].

ـــــ والجدير بالذكر أن المادة (129) من قانون "حمورابي" قد حددت عقوبة جريمة المرأة المتزوجة التي تخون زوجها، فجاء فيها:

"لو ضبطت زوجه رجل تضاجع رجلًا آخر يربط الاثنان ويلقيان في النهر، أما إن رغب زوج المرأة مسامحة زوجته والعفو عنها، فللملك الحق في العفو عن مواطنيه[2،ص85]

ويلاحظ أن أدب الحكم والنصائح في العراق القديم يزخر بالأقوال التي تحرم جريمة الزنا، وتحذر من النتائج الوخيمة المترتبة على من يقدم على اقتراف هذه الجريمة، ومن هذه الأمثال والحكم:

"إذا كان طعامه ملوثًا بالجنس، فإن المرء يجب ألا يغمر به" [1،ص86]

2ـــ في مصر

رفضت التقاليد المصرية القديمة زواج المحارم، خاصة بين عامة الشعب، فهناك العديد من الدلائل النصية التي تشير إلى ما بقي من أنساب الزوجات والأزواج إلى انتمائهم إلى فروع مختلفة، وأسر عديدة" [9،ص14].

فالمحافظة على العادات والتقاليد التي ورثها الأبناء عن الآباء منذ القدم كانا لهما عظيم الأثر فى إبراز هذا الجانب فى الفكر المصرى القديم.

ـــــ تحريم زواج الأخ من أخته وآراء العلماء في ذلك:

انقسم العلماء في مسألة زواج الأخ من أخته فى مصر القديمة إلى فريقين" [10،ص24]:

أ – رأى بعض العلماء المحدثين مثل: "أدولف إرمان" و"هرمان رانكه" [11،ص 62–6] و"كيت سيلى" [p.7،12]، و"والسن بدج" [p.23،13]، أن زواج الأخ من أخته كان أمرًا معتادًا فى مصر القديمة، واستدلوا على ذلك بأن الزوجة كانت تنادي زوجها بلفظ "سن" [p.50،14] بمعنى أخ, والزوج يناديها بلفظ "ســنت"[p.5،14] بمعنـــى أخت، ووصفت الزوجة أحياناً *بأنها: "مريت إف، سنت إف"* بمعنى" *محبوبة زوجها وأخته"* ، واستدلوا – أيضـــاً– بزواج العديد من الملوك بأخواتهم –خاصة في عصر الدولة الحديثة – ومن أمثلـــة ذلـــك[15، p.604]: زواج

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

الملك "أحمس الأول" تقريبا (1539– 1514) ق.م من أخته الملكة "أحمس نفرتارى"، التى اتخذت الألقاب التالية[p.9،16]:

1– لقب ابنة الملك " سات– نسو" 2– لقب أخت الملك "سنت– نسو"

3– لقب زوجة الملك العظمى "حمت– نسو– ورت".

وأشارت الألقاب الثلاثة إلى أنها ابنة الملك "تاعا الثاني (سقنن رع)" [17،ص9]، وزوجة وأخت الملك "أحمس الأول"، وتزوج الملك "أمنحوتب الأول" حوالى (1514– 1493ق.م) من أخته الملكة "إعح حتب الثانية"، التى لقبت بأخت الملك [p.99،18], أما الملك "تحو تمس الأول" فقد تزوج من أخته الملكة "أحمس حتب تمحو"[19، ص578]، وفى الأسرة التاسعة عشرة تزوج الملك "سيتى الأول" من أخته الملكة "تويا" [20،ص362]، والملك "رمسيس الثانى" حوالى (1279–1213)ق.م من أخته الملكة "نفرتارى"[p.472،21].

ب – رأى أصحاب الرأي الثاني من العلماء المحدثين ومنهم: "بيير مونتيه"[22، ص66]، و"ياروسلاف تشرنى" [23، 29–p.p.23] ،و"عبد العزيز صالح"[9، ص14] و"مصطفى الأمير"[p.p.107–103،24]، وغيرهم أن زواج الأخ بأخته كان من الأفعال الممقوتة الشاذة التى لا يقبلها عامة الناس فى مصر الفرعونية، وأكد ذلك " تشرنى" فى بحث له عن حالات الزواج الخاصة بالعامة في مصر القديمة، إذ قام بدارسة 490 حالة زواج من هذه الفئة من الشعب نتج عنها وجود 6 حالات لهذا النوع من الزواج، وأن واحدةً منهن – فقط– تحقق فيها زواج الأخ من أخته الشقيقة، وجاء اسم الأم والأب مطابقًا للزوجين [p.23،24] ، وقد حدث هذا الزواج فى الأسرة الثانية والعشرين بين رجل وامرأة من أصل ليبى ممن استوطنوا مصر في ذلك الوقت [25،ص27]، مما يدل على أن الزواج من الأخت الشقيقة لم يكن بين مصريي الجنسية على الإطلاق, وأما الحالات الخمس الباقية فتعود لعصر الدولتين الوسطى والحديثة، وحدث فيها زواج الأخ من أخته غير الشقيقة، وذكر اسم الأم للزوجين مطابقًا، مما دل على ندرة هذا النوع من الزواج، إذ عثر على ست حالات فقط من 490 حالة؛ أي بنسبة قليلة جدًا قدّرت بتقريبا 0.1 %، وهو ما يشير إلى الرفض التام من المجتمع المصري القديم لمثل هذا النوع من الزواج خاصة بين عامة الشعب.

وربما يشير لفظ الأخ الذى أطلق على الزوج, ولفظ الأخت الذى لقبت به الزوجة إلى التكريم والاعتزاز فقط، وليس المقصود به وجود علاقة أخوة حقيقية بينهما، وهى عادة يوجد ما يماثلها بين فئات المجتمع المصرى حتى الآن، يقال –على سبيل المثال– "تعالي يا أختي"، أو"خد يا خويا"، وغير ذلك من تعبيرات المجاملة دون وجود أخوة حقيقية بين الطرفين[9،ص16]. ودل على ذلك –أيضًا– ما ذكر فى بعض الأغانى الغرامية في العصر الفرعونى، فكان الفتى ينادى حبيبته أثناء غيبتها عنه، التى كان يتمنى رؤيتها بقوله: "يا أختي"، وتنادي الفتاة حبيبها بكلمة "يا أخي"، بالرغم من أنهما لا يعيشان في بيت واحد، وأهل الفتى غير أهل محبوبته[22،ص65].

أما بالنسبة لزواج الأخ من أخته فى الأسرة الحاكمة فكان أمرًا معتادًا؛ لأن وراثة العرش كانت تقضى بأن الابن الأكبر والإبنة الكبرى للملك المصري يمثلان معًا الوريثين الشرعيين لعرش مصر, ومن هنا كان زواج الأخ الأكبر من أخته للحفاظ على نقاء الدم الملكي، ويحقق للأسرة الحاكمة أغراضها فى الحفاظ على مكانتها

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

السياسية، وامتيازاتها بوصفها عائلة مقدسة؛ والسبب في ذلك هو الاعتقاد الراسخ لدى المصري القديم أن الملكية كانت –غالباً– تنحدر من الخط الأنثوي، وقد بنى ذلك على ما ورد فى أسطورة الخلق[26،ص32] من زواج الأخ من أخته عند المعبودات، فالملكة تكون ملكة بحق الدم، والملك يكون هكذا بحق الزواج منها؛ ولذلك كان زواج الأخ من أخته مباحاً بين الآلهة والأسر الحاكمة, وكان أمراً ممنوعاً وممقوتاً من غيرهم، ومما يؤكد ذلك –أيضاً– أن الملك الفارسي "قمبيز الثانى"[27،] في حكمه لمصر قريبا (525 – 522 ق.م) سأل القضاة الملكيين، هل القانون المصري يجيز زواج الأخ من أخته؟ فأجابوه بالنفي، ولكن أباحوا للملك (الفرعون) أن يفعل ما يشاء[28،ص21].

وبذلك يمكن القول: إن الديانة المصرية القديمة قد أباحت زواج الأخ من الأخت للملوك حتى يظل دمهم نقياً، أما عامة الشعب فالعادات الاجتماعية والقوانين فقد عدّت هذا الأمر شاذا ومرفوضا.

وهناك من الباحثين من يرى أن زواج الملوك المصريين من شقيقاتهم هو مجرد زواج شكلي، بدليل أنهم لم ينجبوا الأطفال والهدف منه كما ذكر الباحث للحفاظ على الدم الملكي نقياً.

ـــــ حظر زواج الأب من ابنته

على الرغم من عدم وجود دليل أثري أو نصي يشير إلى زواج الأب من بنته في مصر القديمة، إلا أن البعض يرى حدوث ذلك فى خمس حالات[29، ص 208]:

1- يرى" كورت زيتة " أن الملك "سنفرو" مؤسس الأسرة الرابعة من عصر الدولة القديمة تزوج من ابنته الكبرى" نفرت كاو" وأنجب منها الأمير "نفرماعت", واستدل على ذلك بنص مدون على باب مقبرة "سنفرو" بالجيزة، حيث جاء فيه ما يلي[p.57،30]:

"سنفرو" ملك مصر العليا والسفلى، و "نفرت كاو" ابنته الكبرى و"نفرماعت" ابنهما[30، p.57]

وقد صحح "جورج ريزنر" هذا الخطأ الذى وقع فيه " كورت زيته" عبر نص عثر عليه فى مقبرة الأمير "خعف سنفرو" بمنطقة "ميدوم" بالجيزة [p.605،15]، الذى ورد فيه:

""سنفرو" ملك مصر العليا والسفلى وابنته الكبرى" نفرت كاو" وابنها" نفر ماعت" " [p.98،31].

وبهذا النص برهن "جورج ريزنر" على أن زواج الملك "سنفرو" من ابنته "نفرت كاو" لم يحدث، وأن الأمير "نفر ماعت" حفيده وليس ابناً له، وأن أباه هو الأمير "خعف سنفرو"[p.99،31]، مما يدل على عدم وقوع مثل هذا الزواج، وهو ما أخذ به علماء المصريات فى العصر الحالي.

2- زواج الملك "أمنحتب الثالث" (تقريبا 1405-1367) ق.م من ابنته"سات آمون", واستدل أصحاب هذا الرأى على ذلك بأنها أضافت إلى لقبها "ابنة الملك".[p.604،15]. لقباً آخر وهو "زوجة الملك العظمى"، فقد نقش هذا اللقب على قطعة من الخزف يظهر فيها خرطوش لوالدتها الملكة "تيتى"، وخرطوش آخر للملكة "سات آمون" مسبوق بهذا اللقب، مما يدل على زواجها من أبيها، ورأى جاردنر أنه من الصعب معارضة هذا الرأى مع وجود هذا الدليل[17،ص238].

3- زواج الملك "إخناتون" من ابنتيه "عنخ –اس–إن–با–آتون"[p.604،15] و"مريت– آتون"، اللتان اتخذتا لقب "زوجة الملك العظمى"[17،ص260].

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

4- زواج الملك "رمسيس الثانى" من ثلاثة من بناته[20،ص375]، واستدلوا على ذلك أنهنّ اتخذنّ لقب "زوجة الملك العظمى" [p.p.53-52،32] إلى جانب لقب "ابنة الملك"، وهنّ كالآتى:

ـــــ "بنت عنات"، وهى كبرى بناته كما جاء فى قائمة معبد الأقصر، وأمها الملكة "است نفرت"، وهي أول من تزوج بها، ودل على ذلك اتخاذها لقب "الزوجة الملكية العظمى"[p.923،33].

ـــــ "مريت آمون"، وهى الابنة الرابعة كما جاء فى نفس القائمة السابقة, وتلقبت بعد زواجها منه -أيضًا- "بزوجة الملك العظمى"[p.924،33], ونقشت جميع ألقابها على تابوتها المحفوظ حاليًا بمتحف تورين بإيطاليا [34،ص454].

ـــــ "نبت تاوى" وقد اتخذت -أيضًا- لقب "زوجة الملك العظمى"[p.925،33]

يتضح من ثلاث الحالات الأخيرة أن من ذكروها استدلوا على حدوث مثل هذا الزواج بتلقيب البنت الملكية بلقب "الزوجة الملكية العظمى"، إلا أن ذلك لا يعني بالضرورة زواجًا فعليًا بين الأب وابنته، خاصة وأن العديد منهنّ قد اتخذنّ هذا اللقب في حياة أمهاتهنّ، ومن غير المنطقي أن يتزوج الملك بابنته، ويرقيها إلى مرتبة الزوجة الأولى، بالرغم من أن والدتها ما تزال على قيد الحياة تؤدي مهمتها في حكم مصر زوجة للملك. وأنه من المعروف أن ملكة مصر التي حملت هذا اللقب في عصر الدولة الحديثة وكان لها العديد من المهام، الدينية، والسياسية، والاجتماعية، ومعظم الأميرات اللاتى حصلن على هذا اللقب قد لقبنّ به في وقت متأخر من حكم آبائهنّ؛ ولذا فمن المحتمل أن مهام الزوجة الملكية العظمى قد وزع أعبائها بين الأم والابنة. ومن الطبيعى أن الأمهات الملكات كنّ إذا تقدمنّ في العمر، ولم يكن باستطاعتهنّ القيام بكل أدوارهنّ فإن الابنة -حينئذ- تعد نائبة عن أمها في القيام بمهمتها في الأمور التي لا تستطع القيام بها إلا من تحمل هذا اللقب[p.494،35]؛ ولذا كان إعطاؤه للابنة أمرًا حتميًا للإنابة عن والدتها, وكما أن الأمهات الملكات قد سمحنّ بإعطاء هذا اللقب لبناتهنّ نوعا من التجهيز للمستقبل وأنهنّ سيصبحنّ ملكات في ما بعد[p.604،15]؛ ولذلك عدّه الكثيرون مجرد لقب شرفى يمنح للأميرة؛ لإضفاء نوع من القداسة والتكريم[p.605،15].

5- رأى "الفريد فيدمان"أن الملك "بسمتيك الأول" تقريبا(664-610 ق.م) أول ملوك الأسرة السادسة والعشرين[p.1164،36] تزوج من ابنته الملكة" نيت إقرت" (بنيتوكريس)، إلا أنه لا يوجد فى النصوص ما يؤكد ذلك، وخلاصة ما جاء فيها: أنها ابنة الملك الكبرى من زوجته "محيت-إم- أوسخت "ابنة كبير كهنة هليوبوليس[p.334،37].

وبذلك يمكن القول: إنه ليس هناك دليل نصي أو أثري واضح يؤكد زواج الأب من ابنته زواجًا حقيقيًا فى مصر القديمة، ففى الحالات السابقة أظهرت النصوص والدلائل عدم ثبوته، وأنه لم يعثر -حتى الآن- على أى حالة لمثل هذا الزواج بين عامة الشعب مما يدل على رفضه وحظره.

ثانيًا: منع (حظر) زواج المرأة ممن هو أقل منها مكانة في المجتمع:

1ـــ في العراق

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

نظر المجتمع العراقي نظرة إنسانية متقدمة بالنسبة لزواج العبيد والإماء، حيث تكشف لنا مواد قانون "حمورابي" أن بعض العبيد وخاصة عبيد القصر كان يحق لهم الزواج من بنات الأحرار، فقد ورد في المادة رقم 175مايلي: *"إذا رقيق القصر أو رقيق مسكين تزوج من بنت سيد، فولدت له أولادًا، فلا يحق لصاحب الرقيق أن يطالب بأولاد بنت السيد بالعبودية"*[2،ص51]، فعلى الرغم من تبعية الأولاد لأبيهم في المجتمع العراقي القديم إلا أنه في حالة زواج العبد من حرة فإن الأبناء ينتسبون لأمهم، ولايحق لصاحب العبد الادعاء بملكية أبناء زوجة عبده الحرة، وهي بلا شك نظرة إنسانية تعزز مواقع الخير في الحياه وبين الناس وتهدف لمنع وقوع عدد ممن لا إرادة لهم وهم الأطفال في العبودية [38،ص92].

2ـــ في مصر

رفض المصري القديم زواج المرأة الحرة من عبد، وعدّه أمرًا اجتماعيًا غير مقبول، دل على ذلك نص نُقِش على تمثال صغير –موجود حاليًا فى متحف اللوفر بباريس[39،ص467]– لرئيس القصاصين فى القصر الملكى المدعو "سا– با– است" من عهد الملك" تحوتمس الثالث"، فقد أراد" سا–با–است" أن يزوج ابنة أخته "تا– كا– منت" لمملوكه المدعو " أمنيوى"، الذي ورد فيه ما يلي:

"إنى أعطيته ابنة أختى "نبت– تا"، واسمها "تا–كا–منت" زوجة له، وأشركتها مع زوجتى وأختى فى (المعيشة= الميراث)، ثم أطلقت سراحه حتى يتجنب الحاجة عند اقترانه بها[9،ص58].

يتضح من النص السابق أن زواج المرأة الحرة من عبد أمر مرفوض فى المجتمع المصري القديم؛ لذلك حرص الخال (ولى الأمر) على التقاليد والأعراف التي كانت سائدة، فأعتق العبد حتى يكون حراً، وبذلك يصبح مناسبًا وكفئًا لابنة أخته، وأمدها بالمال حتى يضمن لها الكفاية فى معيشتها، وتصبح مساوية للفتيات اللآتى من طبقتها.

كما ورد فى بردية تورين رقم 57089 ما يلي [40،p.128]:

"لا تأخذ زوجة أقوى منك خوفًا /// القلب" [40، p.43].

حذر هذا النص من سيطرة المرأة على الرجل، خاصة بالزواج من المرأة القوية، والأعلى مكانة، والأكثر مالًا من الرجل، أو تكون الزوجة حرة والزوج عبد خوفًا من سيطرتها عليه، وهو أمر يأباه المجتمع الذى وضع الزوج فى مكانة عالية، وعدّه سيداً فى بيته، وجميع أفراد الأسرة يتلقون أوامره، ولا يفعلون شيئًا من دون موافقته؛ ولذلك نجد الحكيم" آنى [41،ص801]" يحذر من طاعة الرجل للمرأة وسيطرتها عليه قائلا: [42،p.92].

" لاتذهبن وراء امرأة، ولاتسمح لها أن تسلب قلبك(عقلك)" [43،p.43].

ففي هذا النص يشير الحكيم "آنى" أن المجتمع أعطى الرجل مكانة كبيرة فى منزله، من حيث القوامة على النساء، وأن المشورة والرأى للرجل وليس للمرأة، فالعيب كل العيب أن يطيعها ويتبعها في كل شئ، وأن يسمح لها أن تسلب منه قوة إرادته وشخصيته فتكون لها السيطرة المطلقة، وبذلك يكون تابعًا لا متبوعًا، وتكون الكاملة لها؛ لأنها الأعلى منه في المكانة الاجتماعية. ولم يقتصر الأمر على حظر زواج الحرة من عبد، وإنما حرصت تقاليد الزواج لدى المجتمع المصرى القديم فى معظم الأحوال على الكفاءة فى الزواج، وأن يكون الزوج مناسبًا،

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

وأن يكون منتمياً لفس الطبقة الاجتماعية، أو يعمل بمهنة مقاربة لأب الزوجة، ولا تكن مهنته من المهن الوضيعة، وفى مستوى من العيش مقارباً؛ حتى تفتخر به الزوجة والأبناء، أما غير ذلك فالزواج غير مقبول من المجتمع. [4،ص9]؛ لذلك كان ولي أمر الفتاة يتحرى فى اختيار الزوج المناسب لها، دلّ على ذلك ما عثر عليه من نص يعود للعصر المتأخر لـ"بتى أيست"، الذى تقلد منصباً كهنوتياً كبيراً فى معبد "آمون" ورد فيه ما يلي[25،ص27-28]:

"إن موظفًا صغيرًا فى المعبد طلب ابنة " بتى ايست" للزواج، فكان الرد بأن وقت زواجها لم يحن بعد، وطلب منه أن يثبت أنه ابن كاهن، ويقدم له ما يثبت ذلك، وأن يكون كاهنًا حتى يوافق على الزواج، ولما أثبت له أن أباه كان كاهنًا وأصبح كاهنًا وافق على الزواج".

حيث نستنتج من هذا النص أن "بتى إيست" اشترط فى الزوج أن يكون مناسباً وكفءا من حيث نسبه ومهنته ومهنة والده، واتضح عبر وثائق العصر الفرعوني أن الكهنة تزوجوا من بنات كهنة. وكان يختار الأمراء لأبنائهم بنات أحد قادة الجيش[25،ص 28-29].

وبرهن على ذلك –أيضاً– عدم التزاوج من رعاة الخنازير؛ لأنهم كانوا أصحاب مهنة وضيعة فى المجتمع المصري القديم، إذ عبر "هيرودوت" عن ذلك بقوله:

"والمصريون يعتبرون الخنزير نجساً؛ لذلك إذا مس مصري خنزيراً أثناء مروره به ذهب فى الحال وألقى بنفسه في النهر دون أن يخلع ملابسه, كما أن رعاة الخنازير ولو أنهم مصريون بمولدهم لايدخلون دون سائر المصريين أى معبد من جميع معابد مصر، ولا يرضى مخلوق أن يزوج أحد هؤلاء الرعاة من ابنته، ولا يتزوج منهم، ولكنهم يتزاوجون فيما بينهم" [45،ص ص 144-145].

وبهذا يمكن القول: كان المصري القديم حريصاً كل الحرص على الزواج من نفس الطبقة الاجتماعية، إذ راعى الكفاءة في النسب والحرفة والمال وغير ذلك من الأمور الأخرى. وبما أن رعاة الخنازير كانوا في نظره طبقة دنيا فلم يكن ليتزوج منها إلا الذين ينتسبون إليها.

ثالثًا: حظر الزواج من الفتيات القاصرات

1ـــ في العراق

تعد ظاهرة زواج الفتيات القاصرات من الظواهر المرتبطة بالمجتمعات العربية، فهي جزء من العادات الاجتماعية الموجودة، وترتبط هذة الظاهرة بأمور اجتماعية واقتصادية، حيث ينظر إلى التبكير بالزواج على أنه من الأنماط المثالية سواء بالنسبة للفتى أو الفتاه، ويمثل ذلك في اعتبارات اجتماعية واقتصادية وثقافية تكونت تاريخيًا عبر التفاعلات التي يمر بها المجتمع [46،ص420].

وقد ظهر من دراسة ما ورد في عقود الزواج، والمواد القانونية للتشريعات العراقية القديمة أن المجتمع العراقي القديم كان يعترف بثلاثة أشكال من الزواج، الأول: الزواج الكامل (التام)، وهو الذي استوفت فيه جميع أركان الزواج والاتفاقات بين أولياء أمور الزوج والزوجة، ومن ثم تسجيل عقد الزواج، وبلوغ الفتاة سن الرشد،

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

وإجراء المراسيم والاحتفالات والطقوس الخاصة بالزواج، وينتهي بدخول الرجل بالمرأة، وبذلك تكتسب الفتاة على أثره الصيغة الشرعية "لزوجة رجل"، وتتمتع بجميع الحقوق والواجبات الزوجية التي نص عليها القانون والعقد[47،ص47] أما النوع الثالث فهو الزواج بلا عقد وهو ما سنتناوله في موضعه من البحث، وما يعنينا هنا هو النوع الثاني، وهو الزواج الناقص (غير التام)، ففي هذا النوع من الزواج كان يكتب عقد الزواج ويدفع الزوج الصداق، والفتاة المقبلة على الزواج ما تزال صغيرة السن، فقد كان الزواج يتم في سن مبكر –ربما كان الحد الأدنى المتعارف عليه لزواج الفتاة 10 سنوات كما ورد في القوانين الآشورية– وهي صغيرة فيضطر أهل العروسين إلى التريث في إتمام تنفيذ الزواج فعلياً، المتمثل بدخول الرجل بالفتاة، التي تستمر في العيش في بيت أبيها أو وليها – في حالة وفاة والدها– حتى تبلغ سن الرشد، وتصل إلى مرحلة النضوج، وبعدها تسلم لزوجها لإتمام الزواج بالدخول بها[48،ص 105–106] مما يشير إلى حرص المجتمع العراقي القديم على حظر الدخول بالفتاة الصغيرة حرصاً على صحتها وحالتها النفسية والمعنوية. وقد ورد ما يؤكد ذلك في المادة (130) من مواد قانون "حمورابي"، التي جاء فيها ما يلي: *"إذا كبل (اغتصب) رجل امرأة متزوجة لم تعرف ذكراً (رجلًا)، وتعيش في بيت أبيها، واضطجع بعد ذلك في حجرها (نام في حضنها)، وقبض عليه يقتل ذلك الرجل، ويخلى سبيل تلك المرأة"* [47،ص201].

ولم يكن الزواج بالكاهنات في العراق القديم شاعاً فعلى سبيل المثال كان يحذر زواج الكاهنة العظمى أنتو Ntu، ويتوجبان تبقى عزباء بوصفها من الوجهة الدينية زوجة للإلة ومكرسة أصلاً لهُ [48، ص 110–111].

فكانت مخصصة للاحتفالات الزواج المقدس وكانت هذه الوظيفة تحرم عليها الاحتكاك أو الاختلاط في الحياة العامة حيث ورد في المادة (110) (إذا بغية المعبد أو العينة لاتقيم في الدير وفتحت باب حانة أو دخلت حانة قصد الشرب فعليهم ان يحرقوا تلك المرأة)" [2، ص35].

2ـــ في مصر

كان الزواج مشروطًا بأن تكون الأنثى قد وصلت إلى سن البلوغ؛ لتتم العلاقة الزوجية بشكل صحيح, أما حدوث غير ذلك فكان مخالفًا للعرف الاجتماعي، فالطفلة الصغيرة غير مؤهلة للزواج لوقوع الضرر عليها؛ لذلك كان التحذير من هذا الزواج في مصر القديمة أمراً ضرورياً، حيث قال الحكيم "بتاح حوتب"[49،ص672]:

"لاتتخذ الطفلة الصغيرة زوجة لك" [p.97،50].

يشير هذا النص إلى العرف المعتاد فى الزواج، وهو أن تكون الفتاة مكتملة البنيان وناضجة العقل، ولا يحدث ذلك إلاّ بعد البلوغ، حتى تكون قادرة على تحمل المسئولية، ورعاية شئون بيتها وأسرتها, وتحقق الهدف من الــزواج وهو إنجاب الأطفال، وتقوم بتربيتهم تربية سليمة, ويقاس ذلك – أيضاً – على الفتى الذى لم يصل إلى سن الرشد

رابعًا: بطلان الزواج من المرأة بلا توثيقه في عقد رسمي

1ـــ العراق

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

استند الزواج في العراق القديم على وثيقة مكتوبة بشكل رسمي، تعد ركنًا أساسيًا من أركان الزواج، وحجة صادرة من الزوج يحدد فيها بموجبه وأمام الشهود- وولي الزوجة - جميع حقوق وواجبات الزوجة [51،ص283]، ومن دونه لا تعد المرأة زوجة، فقد ورد في المادة (128) من قانون "حمورابي" عن ذلك ما يلي: *"إذا اتخذ رجل زوجة، دون أن يسجل لها عقدها (يعمل لها عقدًا) فلا تعتبر تلك المرأة زوجة له"* [48،ص ص - 9998].

وفي المادة (27) من قانون "أشنونا" ذكر الآتي:

"إذا أخذ رجل ابنة رجل بدون موافقة أمها وأبيها، ولم يعمل عقدًا بالزواج مع أمها وأبيها، فهي ليست زوجة حتى لو عاشت في بيته سنة واحدة (كاملة)" [47،ص219].

2 ـــ مصر

لم يصل إلينا حتى الآن عقود زواج من مصر القديمة حتى تقريبا عام 332 ق.م أو مصادر أخرى تشير إليها، ولا يعرف على وجه الدقة كيف كان ينعقد الزواج حينئذ؛ ولذلك رأى بعض العلماء أن في التقاليد المصرية كان ينعقد الزواج ويكون شفويًا بمجرد التراضي بين الزوج ووالد الزوجة من دون الحاجة إلى إجراءات أو متطلبات أخرى مثل الكتابة على يد كاهن أوغيره، ومنهم من يرى أنه كان يتم وينعقد كتابة مستدلين على ذلك بكتابة البيوع والوصايا والمواريث، ومنهم من رأى أن الزواج في مصر حتى عهد الملك "أحمس الثاني" في الأسرة السادسة والعشرين كان زواجًا دينيًا ينعقد ويتم في المعبد ويوثق على يد كاهن وبحضور الشهود. إلا أنه لم يعثر حتى الآن على عقد مكتوب ينظم العلاقات المالية، وحقوق الملكية بين الزوجين، ويجعل تحرير هذا العقد ركنًا رئيسًا من أركان الزواج كما كان سائدًا في العراق القديم[25،ص 43-45].

الاستنتاجات

بعد استعراض المحظورات الخاصة بالزواج فى العراق القديم ومصر الفرعونية

1- تبين أن العراقيين والمصريين القدماء قد تمسكوا بالقيم الأخلاقية، التي كانت أساسا لقيام تلك الحضارتين في كافة مقومات المجتمع.

2-اتضح من البحث نفور أهل العراق ومصر قديمًا بالفطرة من زواج الابن بأمه، والأخ بأخته – في كثير من الأحوال- والأب ببنته، وهو ما نادت به الشرائع والأديان في كل وقت وحين.

3ـــــ يمكن القول: إن المجتمعين العراقي والمصري في العصور القديمة رفضا العديد من الأفعال الممقوتة، التي نادت العادات والتقاليد -التي كانت سائدة آنذاك- والقوانين والحكم والأمثال ببشاعتها والبعد عنها ونزول العقاب بمن يفعلها، ومن بينها زواج الابن من أمه، والأب من بناته،

4ـــــ حثّ المجتمعين العراقي والمصري على عدم جماع الرجل لزوجة ابنه وشدد العقوبة على من يقوم بفعل هذه الفعلة الشنعاء عن طريق موته غرقًا، أو زواج الأخت من أخيها، وهو الأمر الذي لم تشر إليه

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

النصوص العراقية القديمة قط، أما في مصر فقد أباحته الطبقة الحاكمة، بينما قبحه عامة الشعب ورفضوا حدوثه فيما بينهم.

5ـــ حتمت التقاليد –خاصة المصرية– في كثير من الأحوال مراعاة الكفاءة في اختيار الزوجة المناسبة أو اختيار الزوج المناسب لبناته، فكان يفضل الزواج من الطبقة نفسها، حفاظًا على تحقيق مبدأ الكفاءة بينهما، وعدم لجوء المرأة إلى الاستعلاء على زوجها، حتى يستطيع الرجل تطبيق القوامة التي خصها الله بها،

6ـــــ هذا بالإضافة إلى حظر الزواج من الفتيات القاصرات حفاظًا على صحتهن واستقراهن المعنوي والأسري، وراحتهن النفسية، حتى تتم العلاقة بينهما بشكل صحيح.

7– حرص أهل العراق قديماً على توثيق العقود بشكل رسمي، ومن يخالف ذلك يكون زواجه باطلًا، بالإضافة إلى ضياع حق الزوجة، وعدم قدرتها على المطالبة بحقوقها التي لم تثبت في هذه الوثيقة الرسمية. أما في مصر فقد عرف هذا الأمر في فترة لاحقة

CONFLICT OF IN TERESTS
There are no conflicts of interest

المصادر

[1] أحمد أمين سليم، حضارة العراق القديم، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية،2000.

[2] مؤلف مجهول، شريعة حمورابي، ترجمة محمود الأمين، الطبعة الأولى، دار الوراق، لندن، 2007.

[3] نبيلة محمد عبد الحليم، معالم العصر التاريخي في العراق القديم، دار المعارف، الإسكندرية، 1983.

[4] فوزي رشيد، الأمير كوديا صاحب أقدم حلم في التاريخ، الموسوعة الذهبية (6)، دار ثقافة الطفل، 1990.

[5]Frankfort, H., kingship and the Goods, A Study of Ancient Near Eastern Religion as the Integration of Society and Na- ture، Chicago, 1969.

[6] عبد العزيز صالح، الشرق الأدنى القديم، الجزء الأول "مصر والعراق"، الطبعة الثالثة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٧٩.

[7]Jacobsen،J., “primitive Democracy in Ancient Mesopotamia”, JNES 11 (1931).

[8] حنان شاكر حمدان،"جوديا أمير لجش الثانية"،رسالة ماجستير(غير منشورة)،كلية الاداب،جامعة بغداد، 2003.

[9] عبد العزيز صالح، الأسرة المصرية في عصورها القديمة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،1988.

[10] محمد على سعد الله، دراسات فى تاريخ الشرق الأدنى القديم "مصر وسوريه"، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 2000.

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

[11] أدولف ارمان وهرمان رانكه، مصر والحياة المصرية في العصور القديمة، ترجمة ومراجعة عبد المنعم أبو بكر ومحرم كمال، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1953 م.

[12]Terindroff,G & Seele, K., When Egypt rulled the east, London,1942.

[13] Budge, E.A.W., The dwellers on the Nile، London, 1926.

[14]Adoif, &Hermann,G.,Worterbuch Agyptischen Ssrache,band,lv,Leipzig,Hinrch,1926.

[15]Middlleton, R., " Brothers – sister and father –daughter in ancient Egypt *ASR*. 27 (1964).

[16]Gitton،M., L'epouse dieu Ahmes Nefertary, Paris, 1975.

[17] ألن جاردنر، مصر الفراعنة، ترجمة نجيب ميخائيل، القاهرة، 1987م.

[18]Seipel،W.,"AhhotepII," *LÄI*،(1975).

[19] رمضان عبده على السيد، تاريخ مصر القديمة،الجزء الثانى " منذ بداية الأسرة الخامسة عشرة حتى دخول الإسكندر الأكبر مصر عام 332ق. م "، الهيئة المصرية للآثار، ب.ت.

[20] أحمد فخرى، مصر الفرعونية، الطبعة الثامنة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1995.

[21] Helck، W., " Königinnengräbertal "، *LÄIII*,(1980).

[22] بيير مونتيه، الحياة اليومية فى مصر، ترجمة عزيز مرقس، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،1997.

[23]Cerny، J.، "Consanguineous marriages in pharonic Egypt "*JEA* 40 (1954).

[24]El Amir, M., " Monogamy, Polygamy, Endogamy and Consanguinity in Ancient Egyptian Marriage" *BIFAO* 62 (1964).

[25]تحفة حندوسة، الزواج والطلاق فى مصر القديمة، الطبعة الثانية،مطابع المجلس الأعلى للآثار، 2003.

[26] كلير لالويت، نصوص مقدسة ونصوص دنيوية من مصر القديمة، ترجمة ماهر جويجاتى، المجلد الثانى، الطبعة الأولى، دار الفكر للدراسات والنشر، القاهرة،1966.

[27]www. Wilkipedia. Org. com.

[28]محمد بيومى مهران، الحضارة المصرية القديمة، الجزء الثانى، الحياة الاجتماعية والسياسية والعسكرية والقضائية والدينية، الطبعة الرابعة،دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1989.

[29] فلندرز بترى، الحياة الاجتماعية فى مصر القديمة، ترجمة حسن محمد جوهر، عبد المنعم أبو بكر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1975.

[30]Sethe,K. H.، "Das Fehlen des Begriffes der Blutschande bei den Alten Agyptern," *ZÄS* 50 (1912).

[31]Reisner، G., "Nefertkauw, the Eldest Daughter of Sneferuw", *ZÄS* 64 (1929).

[32]Kevin، M. W.,The genealogy and chronology of Ramesside period، University Minnesota, 1986.

[33]kitchen,k.A., Ramesside Inscriptions: Historical and Biographical, Vol, II, Oxford, 2016.

[34] سليم حسن، موسوعة مصر القديمة، الجزء السادس " عصر رعمسيس الثانى وقيام الإمبراطورية "، مكتبة الأسرة، القاهرة،2001.

[35]Goedick، H., " Königserzählung" *LÄ* III،(1980).

[36]Spelinger, A.,"Psammetichus I " *LÄ IV*،(1982).

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq

[37]Petri,W,M,F,Abydos,ll,London,1903.

[38] رضا جواد الهاشمي، " القانون والأحوال الشخصية "، حضارة العراق، ج 2، 1985م.

[39] رمضان عبده على السيد،حضارة مصر القديمة، ج2.

[40]Hagen،F.," The prohibitions: A new Kingdom", *JEA* 91 (2005).

[41] شعبان السمنودي عبد القادر إسماعيل، آداب زيارة البيوت في مصر الفرعونية، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، كلية الآداب، جامعة المنيا، مج3، ع 82،(2016).

[42]Suys, E.S.J., La sagesse d' Any: Texte traduction et commentaire, Roma, 1935

[43]Lichtheim,M., Ancient Egyptian literature، the New Kingdom، II, 1975.

[44] إليزابيث رايفشتال، طيبة في عهد أمنحوتب الثالث، ترجمة إبراهيم رزق بيروت، نيويورك، مؤسسة فرانلكين، 1967.

[45] هيرودوت يتحدث عن مصر، ترجمة محمد صقر خفاجة، تقديم: أحمد بدوى، دار القلم، 1966.

[46] حيدر جواد كاظم، " زواج القاصرات الأسباب والآثار دراسة ميدانية في مدينة البصرة "، مجلة كلية الاداب، العدد 101، (2022).

[47] رضا جواد الهاشمي، نظام العائلة في العهد البابلي القديم، مطبعة الآداب، النجف، 1971.

[48] أحمد ثليجي، نظام الزواج في المجتمع العراقي القديم – دراسة تاريخية قانونية–، مجلة البحوث التاريخية، جامعة زيان عاشور، الجلفة (الجزائر)، المجلد 4، العدد 1، 2020.

[49] شعبان السمنودي عبد القادر إسماعيل، بر الوالدين في مصر الفرعونية، مجلة قطاع الدراسات الإنسانية، كلية الدراسات الإنسانية بالقاهرة، جامعة الأزهر، العدد 27،(2021).

[50]Goedicke. H.," Unrecognized Sporting" *JARCE 6* (1967), p.97.

[51]برهان الدين دلو، حضارة مصر والعراق – التاريخ الأقتصادي – الاجتماعي – الثقافي –والسياسي، الطبعة الأولى، دار الفرابي، بيروت، 1988.

Journal of the University of Babylon for Humanities (JUBH) is licensed under a
Creative Commons Attribution 4.0 International License
Online ISSN: 2312-8135 Print ISSN: 1992-0652
www.journalofbabylon.com/index.php/JUBH Email: humjournal@uobabylon.edu.iq